

وعلیه یمنع منعاً باتاً تعبئة مسودة العقد تحت طائله استبعاد العارض عند فض العروض

عقد مشروع تلزيم تجديد رخص تشغيل وصيانة نظام تنظيم العبور Turnstile في المركز الرئيسي

فیما پین :

الفريق الاول : مصرف لبنان الممثل
السمى في ما بعد "المصرف"

الفريق الثاني : شركة المسجلة في السجل التجاري في بتاريخ تحت رقم والممثلة ب المسمي في ما بعد "الملتزم"

لما كان "المصرف" يرغب بتزويق صيانة نظام تنظيم العبور Turnstile في المركز الرئيسي الذي يتضمن كلفة اليد العاملة والنقل وقطع الغيار للأعطال المستجدة في حال طلب مصرف لبنان من الملزم وذلك عن فترة زمنية ستثان تمتد اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملزم بمباشرة الالتزام من ١٠١/٢٤٠٢٠٢٥ ولغاية ٣١/١٢٠٢٥ من ضمنها أيام الأحد والأعياد الرسمية وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عنها في العقد الحاضر (المسمى في ما بعد "الالتزام")،

ولما كان "الملزم" متخصصاً بـ
وقد أبدى رغبته بتنفيذ "الالتزام" عن طريق تقديم عرض إلى "المصرف" بهذا الخصوص تاريخ
مرفق ربطاً صورة عنه (المسمى في ما بعد "العرض")،

ولما كان "المصرف" قد وافق على العرض، المقدم من "الملتزم"،

فقد اتفق الفريقان بالرضي والقبول المتبادلين على ما يلى :
لذلك ،

المادة الأولى: تعتبر المقدمة أعلاه وـ"العرض" جزئين لا يتجزآن من العقد الحاضر.

المادة الثانية : يعتبر دفتر الشروط الخاص بتأليم صيانة نظام تنظيم العبور Turnstile في المركز الرئيسي الذي يتضمن كافة اليد العاملة والنقل وقطع الغيار للأعطال المستجدة في حال طلب ذلك مصرف لبنان والمستندات المرفقة به والموقعة من "الملزم" وفقاً للأصول جزءاً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

المادة الثالثة: في حال وجود تعارض بين مضمون المستندات المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يؤخذ بمضمون العقد الحاضر الذي يتقدم في التطبيق على أي منها.



المادة الرابعة: يتعهد "المطرز" بتنفيذ "الإلزام" على أكمل وجه وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها والمفصلة في دفتر الشروط والمستندات المشار إليها في المادة الثانية أعلاه.

المادة الخامسة : حددت مدة تنفيذ "الالتزام" فترة زمنية سنتان تبدأ اعتباراً من تاريخ إعطاء الأمر من قبل المصرف للملزم بمباشرة الالتزام من ١٠١/٢٤٠٢ وتنتهي بتاريخ ٣١/٢٥٢٠ ضمناً (المسمى في ما بعد "مدة العقد").

المادة السادسة :

أـ- حددت كلفة "الالتزام" لخدمة الصيانة / قطع الغيار بالدولار الأميركي وفقاً لما يلي:

ب-تسدد خدمة الصيانة (بدلات اليد العاملة) كل ستة أشهر،

ت-تسدد كلفة قطع الغيار بعد استلامها وتركيبيها وتنشغيلها وفقاً للأصول وبعد تسليم الكشوفات التابعة لها.

ث-يسدد مصرف لبنان المستحقات المسّعرة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانية على أساس سعر منصة صيرفة مضافةً إليها، إن وجب ذلك، هامشاً (هامش نسبي %) تراعي فيه، في حينه، الفروقات المتعددة لتسعير الليرة اللبنانية مقابل الدولار الأميركي في حال توفرها. يتم تحديد الهامش من قبل مصرف لبنان بتاريخ تسديد كل دفعه لإحتساب قيمتها النهائية.

لا يحق للملزم أن يطالب بأي زيادة على "الأكلاف" لأي سبب كان، مهما كان نوعه أو مصدره ولأية جهة كانت. تشمل "الأكلاف" المصارييف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ "الالتزام" بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والألعاب مهما كانت التي تستحق قبل وخلال "مدة العقد".

ج- يلتزم "الملتزم" في مهلة أقصاها سبعة أيام تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم "المصرف"، كتاب ضمان مصرفي وفقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بمبلغ قدره ١٠٪ من قيمة الأكلاف (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى "الملتزم" بعد مرور ثلاثة أشهر على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة "المصرف" النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الاستلام النهائي).

د- يمكن "المصرف" اجراء المعاشرة حكماً بين أي مبلغ يترتب "للملزم" وبين أي مبلغ يترتب على "المصرف".

— يقوم "المصرف" بما يلزم لتأمين قبض "الملزم" "البدل" نقداً بالليرة اللبنانية الذي قد يحول المبلغ إليه وذلك في حال الإنفاق على تسديد "البدل" بموجب تحويل مصرفى على الحساب المصرفى التالى:

IBAN:

A horizontal row of seven rectangular boxes. From left to right: the first box contains the letter 'L'; the second box contains the letter 'B'; the third through seventh boxes are empty. The boxes are arranged in a single row with a slight gap between them.

المادة السابعة: يلتزم "الملتزم"، تحت طائلة عدم السماح لممثليه أو لأي من العاملين لديه أو المتعاقدين معه بالدخول إلى حرم "المصرف"، بالتزامن وبالاتفاقات الأمنية المتتبعة لدى "المصرف" أو التي قد يطلبها "المصرف" خلال تنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر لا سيما التعليمات التالية:

- إبراز أصل أوراق ثبوتية عائدة له إلى مكتب الإستقبال الموجود في مدخل كل مبني من مباني "المصرف" (بطاقة هوية اخبارية - قرار رقم ٢٠١٣، نسخة لاقامة الشئون الأجنبي) وذلك عند تقديم المقدمة المعنونة

- الإستحصال على "بطاقة تعريف" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" مخصصة فقط للتعریف بحاملها (المسمة في ما بعد "بطاقة التعريف")

- الإستحصال على "بطاقة دخول" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" تتيح لحامليها الدخول إلى مناطق محددة في حرم "المصرف" (المسماة في ما بعد "بطاقة الدخول") وذلك بعد ابراز أصل أو راق ثبوتية و"بطاقة التعرف".

- إعادة تسلیم "بطاقة الدخول" إلى "المصرف" عند الخروج من حرمته.



- إعادة تسلیم "بطاقة التعريف" إلى "المصرف" عند انتهاء "مدة العقد".
- الإمتاع عن إدخال هواتف خلوية وكاميرات تصوير وأجهزة الكترونية على اختلافها إلى حرم "المصرف".

ويعد "المصرف" بإتخاذ التدابير المناسبة بحق "الملتزم" في حال عدم تقييد هذا الأخير بالإجراءات المطلوبة أو بأي من التعليمات الواردة أعلاه أو في حال سوء استخدام "بطاقة التعريف" أو "بطاقة الدخول".

المادة الثامنة:

يلتزم "الملتزم" والعاملون لديه بكتمان السر المنشأ بقانون ٣ أيلول ١٩٥٦ ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يحصلون عليها من "المصرف" أو قد يطلعون عليها بمعرض قيامهم بتنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر وعليهم أن يحافظوا على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظون بها على المعلومات السرية الخاصة بـ"الملتزم". يكون أيضاً "الملتزم" مسؤولاً تجاه "المصرف" عن المتعاقدين معه بكتمان السر المنشأ عنه أعلاه.

المادة التاسعة: تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد الحاضر. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ العقد الحاضر.

المادة الحادية عشرة: يتخذ "الملتزم" في ما خص التبليغات وتنفيذ مضمون العقد الحاضر محل اقامة له على العنوان التالي:

.....
المادة الثانية عشرة: يخضع أي تعديل في مضمون العقد الحاضر لموافقة الفريقين الخطية والمسقبة.

المادة الثالثة عشرة: يلتزم "الملتزم" على كامل مسؤوليته بتأدية رسم الطابع المالي المتوجب على العقد الحاضر ضمن المهلة المحددة قانوناً كما يلتزم بتأدبة رسم الطابع المالي على كل فاتورة مقدمة من قبله ومرتبطة بالعقد الحاضر.

المادة الرابعة عشرة: حرر العقد الحاضر في بيروت بتاريخ / / على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة.

الفريق الأول
مصرف لبنان

الفريق الثاني